



الجمهورية اللبنانية

وزارة المالية

الوزير

تعليمات رقم: ٢٠١٧٥/ص

تاريخ: ٢٠ فبراير ٢٠١٢

تتعلق بالمكلفين الملزمين بإصدار فواتير أو مستندات مماثلة للفواتير

بما أنه يتبين من النصوص الواردة في قانون ضريبة الدخل وفي التصميم المحاسبي العام وفي قانون الإجراءات الضريبية التي تناولت موجبات المكلفين المتعلقة بالسجلات والمستندات والتصاريح، أن المكلفين الملزمين بتقديم التصاريح السنوية بنتائج أعمالهم، ملزمون أيضاً بمسك السجلات وبتدوين القيود على تلك السجلات وإصدار وحفظ المستندات المثبتة لتلك القيود،

وبما أن المكلفين الملزمين بتقديم التصاريح السنوية لوحدات ضريبة الدخل هم:

- المكلفون الخاضعون لضريبة الدخل.
- المكلفون الذين يتمتعون بإعفاءات أو استثناءات خاصة من ضريبة الدخل.
- المكلفون الذين يتمتعون بإعفاء دائم من ضريبة الدخل عملاً بالمادة ٥ من قانون ضريبة الدخل إذا كانوا على شكل شركات تجارية

وبما أن مكلفي الربح المقدر غير ملزمين بتقديم التصريح السنوي بنتائج أعمالهم غير أن بعضاً منهم قد يكون خاضعاً للضريبة على القيمة المضافة،

وبما أن المكلفين الذين يرتبطون بالضريبة على القيمة المضافة يتوزعون على فئتين، فئة تضم الخاضعين لتلك الضريبة وفئة تضم غير الخاضعين لها غير أنهم يستفيدون من حق استردادها وفقاً لأحكام المادة ٥٩ من القانون رقم ٢٠٠١/٣٧٩ (قانون الضريبة على القيمة المضافة)،


وبما أن المادة ١١٣ من القانون رقم ١٤٤ تاريخ ٢٠٠٨/١١/١١ قانون الإجراءات الضريبية نصت على إلزامية فرض غرامة قدرها اثنان بالمائة (٢%) على كل مكلف لم يصدر فاتورة متى كان ذلك إلزامياً.

ف

لذلك،

تحدد فئات المكلفين الملزمين بإصدار فواتير أو مستندات مماثلة للفواتير وفقاً لما يلي:

- فئة المكلفين الخاضعين لضريبة الدخل على أساس الربح الحقيقي أو المقطوع، سواء كانوا خاضعين للضريبة على القيمة المضافة أو غير خاضعين لهذه الضريبة.
- فئة المكلفين الخاضعين لضريبة الدخل على أساس الربح المقدر إذا كانوا خاضعين للضريبة على القيمة المضافة .
- فئة المكلفين الذين يتمتعون بإعفاءات أو استثناءات خاصة من ضريبة الدخل، وتندرج في هذه الفئة الجمعيات والهيئات غير المنصوص عليها في المادة ٥ من قانون ضريبة الدخل.
- فئة المكلفين الذين يتمتعون بإعفاء دائم من ضريبة الدخل عملاً بأحكام المادة ٥ من قانون ضريبة الدخل إذا كانوا على شكل شركات تجارية.
- فئة المكلفين الذين يستفيدون من أحكام المادة ٥٩ من القانون رقم ٣٧٩/٢٠٠١ وتعديلاته ( قانون الضريبة على القيمة المضافة ) .



نسخة تنشر:

- في الجريدة الرسمية
- على موقع وزارة المالية الإلكتروني